

قرار لمجلس المنافسة عدد 19/ق/ 2023 صادر في 8 رجب 1444
(30 يناير 2023) المتعلق بتولي كل من شركة «CDG Invest»
SA وشركة «A-Rock Investment» ومستثمرين خواص،
المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Freshcut Morocco»
عبر اقتنائهم على التوالي لنسب 46,88 % و 11,25 %
و 41,87 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار
والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ
2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى
القانون رقم 40.21 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67
بتاريخ 30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور
بالجريدة الرسمية عدد 7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444
(15 ديسمبر 2022)؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع
الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد
7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022)؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة؛
وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ
8 رجب 1444 (30 يناير 2023) وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من
توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقا لمقتضيات المادة
14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره
وتتميمه؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي كل من شركة «CDG Invest SA» وشركة «A-Rock Investment» ومستثمرين خواص، المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Freshcut Morocco» عبر اقتنائهم على التوالي لنسب 46,88% و 11,25% و 41,87% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهما تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت وكذا سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني، المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- الجهات المقتنية، ويتعلق الأمر بكل من :

• «CDG Invest SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مسجلة بالمحكمة التجارية بالرباط تحت عدد 61511، والكائن مقرها الاجتماعي بالرباط تنشيط بالأساس في مجال حيازة وتسيير صناديق الاستثمار وامتلاك حصص في رأسمال الشركات داخل المغرب وخارجه. وتعد شركة «CDG Invest» فرعا مملوكا بالكامل لصندوق الإيداع والتدبير CDG :

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 05/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 13 من جمادى الآخرة 1444 (6 يناير 2023)، والمتعلق بتولي كل من شركة «CDG Invest SA» وشركة «A-Rock Investment» ومستثمرين خواص، المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Freshcut Morocco» عبر اقتنائهم على التوالي لنسب 46,88% و 11,25% و 41,87% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 12/2023 بتاريخ 17 من جمادى الآخرة 1444 (10 يناير 2023) والقاضي بتعيين السيدة سناء بومهمزة مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 25 من جمادى الآخرة 1444 (18 يناير 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1444 (20 يناير 2023) :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 27 من جمادى الآخرة 1444 (20 يناير 2023) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 8 رجب 1444 (30 يناير 2023) :

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 23 ديسمبر 2022 ينص على تولي كل من شركة «CDG Invest SA» وشركة «A-RockInvestment» ومستثمرين خواص، المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Freshcut Morocco» عبر اقتنائهم على التوالي لنسب 46,88% و 11,25% و 41,87% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوقين المرجعيين المعنيين بهذه العملية هما :

- سوق تخزين وتصنيع وتغليف البصل ؛
- وسوق تخزين البطاطس.

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لطبيعة العرض والطلب داخل السوقين المعنيين ولكون الأنشطة المعنية تهم كافة التراب الوطني، فإن تحديد السوقين يكون ذا بعد وطني مع إمكانية إبقاء التحديد مفتوحا ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لتخزين وتصنيع وتغليف البصل وتخزين البطاطس، نظرا لكون الشركات المقتنية لا تنشط في هذين السوقين وهو الأمر الذي لن يترتب عنه أي تراكم في حصص سوق الأطراف من شأنه خلق أو تعزيز وضع مهيمن داخل السوقين المعنيين أو في جزء مهم منهما ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 5/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 13 من جمادى الآخرة 1444 (6 يناير 2023) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي كل من شركة «CDG Invest SA» وشركة «A-Rock Investment» ومستثمرين خواص، المراقبة المشتركة المباشرة لشركة «Freshcut Morocco» عبر اقتنائهم على التوالي لنسب 46,88 % و 11,25 % و 41,87 % من رأسمالها و حقوق التصويت المرتبطة به.

• «A-RockInvestment» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي ومسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 557455 يتمثل نشاطها الأساسي في القيام بعمليات الاستثمار في شركات مغربية و أجنبية ؛

• «Orclas SARLAU» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة بشريك وحيد خاضعة للقانون المغربي تنشط في مجال الاستثمارات، مسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 351235 ؛

• «Holding Freshcut France SAS» وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، وهي عبارة عن شركة قابضة تنشط في مجال الاستثمارات، وليس لها أي تواجد أو فروع أو شركات تابعة لها بالمغرب ؛

• السيدة «Aziza Tazi» ليس لها أي حصة رأسمال أو حق تصويت في شركة سواء داخل المغرب أو خارجه ؛

• السيد «Karim Mouden» يمتلك نسبة 72,62 % من رأسمال شركة «SARSAR SARL»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي تنشط في مجال دراسة وشراء وبيع واستيراد وتصدير المعدات الهيدروليكية.

- الجهة المستهدفة : «Freshcut Morocco» وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون المغربي ومسجلة بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 561209 تابعة كلياً لشركة «A-Rock Investment» وتنشط في سوق تخزين وتصنيع و تغليف البصل وسوق تخزين البطاطس ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يندرج في إطار برنامج «Génération Entrepreneurs» الذي أطلقته شركة «CDG Invest» بهدف دعم وتمويل مشاريع تنموية طموحة مع إمكانيات نمو مهمة في قطاع الصناعة والخدمات بالمغرب، كما تعتبر بالنسبة للمستثمرين الخواص فرصة استثمارية مهمة في القطاع الزراعي ؛

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس
المنافسة المنعقدة بتاريخ 8 رجب 1444 (30 يناير 2023)، طبقاً
لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة،
والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف
المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

جهان بن يوسف.

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف المقدم.
